

الإحكام لابن حزم

وأعجب العجب أن هؤلاء القوم يأتون إلى الألفاظ اللغوية فينقلونها عن موضوعها بغير دليل فيقولون معنى قوله تعالى { وثيابك فطهر } ليس للثياب المعهودة وإنما هو القلب . ثم يأتون إلى ألفاظ قد قام البرهان الضروري على أنها منقولة عن موضعها في اللغة إلى معنى آخر وهو إيقاع الخشية على الحجارة .

فيقولون ليس هذا اللفظ ههنا منقولاً عن موضوعه مكابرة للعيان وسعياً في طمس نور الحق وإقراراً لعيون الملحدين الكائدين لهذا الدين ويأبى الله إلا أن يتم نوره وبالله التوفيق .

فصل في التشبيه .

قال علي التشبيه بين الأشياء المشتبهة حق مشاهد فإذا شبه الله D أو رسوله A شيئاً بشيء فهو صدق وحق وتنبيه على قدرة عظيمة لأنه ليس في العالم شيئان إلا وهما مشتبهان من وجه ما وغير مشتبهين من وجه آخر وقد قال الله تعالى { لذي خلق سبع سماوات طباقاً ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فرجع لبصر هل ترى من فطور } فهذا الذي قلنا هو ارتفاع التفاوت لأن التماثل هو ضد التفاوت وإذا بطل التفاوت صح التماثل ولذلك افتقر الناس إلى معرفة حدود الكلام وضبط الصفات التي تتفق فيها الموصوفات التي تسعى قوم من النوكى في إبطالها وهيئات من إبطال الحقائق .

فإن قال قائل إنه عليه السلام قد شبه ديون الله تعالى بديون الناس في وجوب قضائها وأنتم لا تقولون بقضاء الصلاة عن الميت .

فالجواب وبالله تعالى التوفيق إننا بتوفيق الله D لنا أهل الطاعة لهذا الحديث وغيره وقد نسب إلينا الباطل من ظن أننا نخص هذا الحديث أو غيره بلا نص فنقول يقضى الصوم والحج والصلاة المنذورة والمنسية والتي نيم عنها وأما الصلاة المفروضة المتروكة عمداً والصوم المفروض في رمضان المتروك عمداً فإن الذي فرط فيها لا يقدر على قضائها أبداً وليس عليه صيام يقضيه ولا صلاة يقضيها وإنما عليه إثم أمره فيه إلى ربه تعالى فلا يقضى عنه ذلك وبالله تعالى التوفيق